ت لفظ نحو عبد الحكيم وجعله حالا من عمرو المنطلق يستدعيه حذفا والتقدير
حال كون المنطلق منه مر فالحاصل من عمرو المنطلق تدبر وكتب ايضا قوله
حال كون المنطلق خصه قوله باعتبار الحال المثال الثاني مع امكان جريانه في الاول
لان المضاف ينقسم انقسام ذي اللام وذلك لان الاصل في الاضافة اعتبار العهد
لا الجنس سم وهذا يقتضي استواء العهد والجنس بالنسبة الى ذي اللام وانه
ليس الاصل منه ايضا الا اضافة وسياتي عن السيد خلافه والاسلم التعليل بانه في الا
اشد تاصلا منه في ذي اللام وحينئذ فالاطول تعلقه بالمثالين وهو احسن
باعتبار تعريف العهد ليس المراد بالعهد هنا ما هو المتبادر منه وهو الاشارة
الى حصة معلومة للمتخاطبين لانه لا يوافق التقرير الاتي بل المراد به نحو المنطلق
الاشارة الى شخص هناك معين في الخارج ثابت في الانطلاق وان لم يكن متعلقا
مشخصا له كان المراد بالجنس في ذلك الحقيقة التي توهم بانها المنطلق من غير
اشارة الى منطلق معين في الخارج من سم وظاهر لفظ الكتاب اي المتن ان
قوله باخر متعلق بعض المحققين مراده شيخه الرضي فلم يكن الخ تفريع على
النفي خالف الكتاب الخ حاصله كما قال السيد ان غلام زيد وان كان بحسب
اصل وضع الاضافة لغلام معهود باعتبار تلك النسبة المخصوصة حتى لو كان
له غلمان فلا بد ان يشار به الى غلام له مزيد خصوصية بزيد لكونه اعظم غلمانه
او اشهرهم بكونه غلاما له او لكونه معهودا بين المتكلم والمخاطب لكن قد يقال
جاءني غلام زيد من غير اشارة الى واحد معين كما ان ذا اللام في اصل الوضع
لواحد معين ثم يستعمل بلا اشارة لواحد معين كما في قوله ولقد امر على
اللئيم يسبني وذلك على خلاف وضعه يس والضابط الخ هذا الضابط
قاصر لانه لم يبين ما اذا عرف المخاطب كلا من الصفتين للذات ولم يعرف
ان الذات متحدة فيهما كما اذا عرف المخاطب ان له اخا وعرف زيدا بعينه ولم
يعرف ان زيدا واخاه متحدان فيريد ان تفيده ذلك الاتحاد فانت حينئذ
بالخيار فاجعل ايهما شئت مسندا اليه اطول صفتان كالاخوة وكونه
مسمى بزيد في المثال الاتي وفي الاطول اراد بالصفة ما يعم الاسم لانه كالصفة
في التعيين وكتب ايضا قوله صفتان المراد صفتان تعلم كل واحدة منهما بوجه
من وجوه التعريف سم فايهما اي شرطية وجوابها قوله يجب ان تقدم الخ لكن يصح
رفعه بالجزم والرفع كما قاله في الخلاصة وبعد ماض رفعك الجزا حسن فاذا عرف
السامع الخ والحاصل ان السامع على كل تقدير يعرف ان له اخا ويعرف الاسم ويعرف
الذات بعينها لكن تارة يعلم اتصاف تلك الذات بذلك الاسم ويجهل اتصافها بالاخوة
وتارة بالعكس من سم وقوله لكن تارة يعلم الخ اي فتقول زيد اخوك وقوله وتارة بالعكس
فتقول

لعله ليس الاحل فيه ايضا العهد كما يدل عليه كلامه ا ه

صافة



فتقول اخوك زيد ولا يصح زيدا اخوك لا يقال ينبغي ان يصح لحصول المقصود وعليه ت
افادة السامع ان الاخ متصف بانه مسمى بزيد غاية الامر ان غيره اولى فكيف جعل واجبا
لانا نقول الامر المستحسن في نظر البلغاء لا يجوز مخالفته الا لنكتة فهو واجب بلاغة وان
لم يكن واجبا عقلا ع س سم ولا يصح الخ لان المعلوم للاسود هو الغالب دون الرياح
والمراد بالاسود هنا الشجعان يس ففيه استعارة تصريحية وغايتها الرياح قرينة
والثاني فيه ما ان الاول وهو المعهود لا يفيد الحصر لان الحصر انما يتصور فيما يكون فيه
عموم كالجنس فيحصر في بعض الافراد واما المعهود الخارجي فلا عموم فيه فلا حصر
ولكن هذا في قصر الافراد واما قصر القلب فيتاتى في المعهود ايضا فيقال لمن اعتقد
ان ذلك المنطلق هو عمرو المنطلق زيد اي لا عمرو كما تعتقده اه ع ق ومثل قصر
القلب قصر التعيين كما في السيد على ان المعهود يصح ان يكون نوعا فتقول
زيد المنطلق تريد النوع الفلاني من المنطلق فيصح حصره افرادا فالاولى ان
يمثل لتخصيص القصر بتعريف الجنس لانه فرع قصد الاستغراق على ما يقتضيه
المفتاح اطول تعريف الجنس اي المحلى بال قصر الجنس اي جنس معنى
الخبر ضوين وكتب ايضا ما نصه المراد بالجنس هنا ما عدا المعهود الخارجي فيتناول
الاستغراق وغيره يس تحقيقا اي قصرا محققا لعدم وجود معنى الجنس في
غير ذلك المقصور عليه في الواقع او اعتقاد المتكلم وقوله او مبالغة اي قصرا غير
محقق بل للمبالغة وكتب ايضا قوله تحقيقا الخ القصر الحقيقي اعم من ان يكون
مبنيا على الاستغراق الحقيقي او العرفي فزيد الامير يحتمل ان يراد به كل امير البلد
فيكون استغراقا عرفيا فيفيد قصر امارة البلد تحقيقا وان يراد به كل الامير
فيفيد قصر الامير مطلقا لكنه كاذب اطول لكن الخ فيه جواب عما يقال كيف
صح قصر الجنس على زيد مثلا نوبي ولا تفاوت الخ هذا انما يصح على مذهبه
ان الخبر الحقيقي يكون محمولا اما على مذهب السيد انه لا يكون محمولا حتى ان
قولنا المنطلق زيد مؤول بقولنا المنطلق المسمى بزيد فلا بد من التفاوت
لاختلاف المفهوم حينئذ لان مفهوم زيد الامير غير مفهوم الامير زيد
اي الامير المسمى بزيد لان موضوع الاول جزئي حقيقي ولانا ويل فيه لانه يكون
موضوعا ومحمولا كليا وموضوع الثاني ومحموله كلاهما كلي ولا شك ان ذلك
يوجب التغاير فيلزم التفاوت لان المقصور عليه الاشارة حينئذ على الاول
هو الذات المشخصة المعبر عنها بزيد وعلى الثاني هو المفهوم الكلي
وهو مفهوم المسمى بزيد ع س سم وكتب ايضا قوله لا تفاوت بينهما نحو
شرح المفتاح وسيلة صاحب الكشاف الى التقرير حيث ذكر في الفائق
ان قولك الله هو الدهر معناه انه الجالب للحوادث لا غير الجالب وقولك

Copyright @ King Saud University